

كومنت ش.م.ل. Comnet S.A.L. ترخيصاً مؤقتاً بتقديم خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت وبعض خدمات الاتصالات الأخرى دون استعمال التردودات اللاسلكية في الجمهورية اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم ٥٤/٢ تاريخ ١٧/١٢/٢٠٠٨ القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية ٣١/١٢/٢٠٠٩،

وإذاً أن البند ٢ من هذا الترخيص المؤقت ينص على حق الهيئة الاستنسابي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص،

لذلك، اتخاذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٠٩ القرار رقم ٨٢/٤ القاضي بتمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ ٣١/١٢/٢٠١٠ ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالانهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الانهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

بيروت في ٢٧/١٠/٢٠٠٩

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

الدكتور كمال شحادة

قرار رقم ٢٣/٢٠٠٩

صادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت بناء على قانون الاتصالات رقم

٤٣١ تاريخ ٢٢/٧/٢٠٠٢،

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤

في الجمهورية اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم ٥٤/٢ تاريخ ١٧/١٢/٢٠٠٨ القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية ٣١/١٢/٢٠٠٩،

وبما أن البند ٢ من هذا الترخيص المؤقت ينص على حق الهيئة الاستنسابي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص،

لذلك، اتخاذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٠٩ القرار رقم ٨٢/٤ القاضي بتمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ ٣١/١٢/٢٠١٠ ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالانهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الانهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

بيروت في ٢٧/١٠/٢٠٠٩

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

الدكتور كمال شحادة

قرار رقم ٢٢/٢٠٠٩

صادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت بناء على قانون الاتصالات رقم

٤٣١ تاريخ ٢٢/٧/٢٠٠٢،

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤ تاريخ ٤/٣/٢٠٠٥ الخاص بالتنظيم الاداري والمالي للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٥/٢٠٠٨ تاريخ ٥/٤/٢٠٠٨ الصادر بتاريخ ٥/٤/٢٠٠٨ بمنح شركة

بناء على قانون الاتصالات رقم 431 تاريخ 22/7/2002،

بناء على المرسوم رقم 14264 تاريخ 3/4/2005 الخاص بالتنظيم الاداري والمالى للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم 5/2008 الصادر بتاريخ 5/4/2008 بمنح شركة انكونت داتا منجمنت ش.م.ل. IDM S.A.L. ترخيصا مؤقتا بتقديم خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت وبعض خدمات الاتصالات الأخرى دون استعمال الترددات اللاسلكية في الجمهورية اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم 54/2 تاريخ 17/12/2008 القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية 31/12/2009،

و بما أن البند 2 من هذا الترخيص المؤقت ينص على حق الهيئة الاستثنائي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص،

لذلك، اتخذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 27/10/2009 القرار رقم 82/4 القاضي بتمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ 31/12/2010 ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالأنهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الانهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

بموجب في 27/10/2009

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

الدكتور كمال شحادة

بتاريخ 4/3/2005 الخاص بالتنظيم الاداري والمالى للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم 5/2008 الصادر بتاريخ 5/4/2008 بمنح شركة Farah Net S.A.R.L. ترخيصاً مؤقتاً بتقديم خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت وبعض خدمات الاتصالات الأخرى دون استعمال الترددات اللاسلكية في الجمهورية اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم 2/54 بتاريخ 17/12/2008 القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية 31/12/2009،

و بما أن البند 2 من هذا الترخيص المؤقت ينص على حق الهيئة الاستثنائي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص،

لذلك، اتخذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 27/10/2009 القرار رقم 82/4 القاضي بتمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ 31/12/2010 ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالأنهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الانهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

بموجب في 27/10/2009

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

الدكتور كمال شحادة

قرار رقم 2009/24

صادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات
خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت